مؤلفات العلامة يوسف بن حسن بن عبدالهادي (ابن المبرد) «١٣»

كتاب الأربعين المختارة من حديث الشيخ تقي الدين ابن تيمية

«أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية تـ: ٧٢٨هـ»

للإمام العلامة

يوسف بن حسن بن عبد الهادي «ابن المبرد» الحنبلي

تـ: ٩٠٩هـ

حقَّقَه

د. إيـــــاد العكيلي

غفر الله له وللمؤمنين والمؤمنات

العنـــــوان:	كتاب الأربعين المختارة من حديث الشيخ تقي الدين ابن تيمية.
تـــألـــيـــف:	يوسف بن حسن بن عبد الهادي «ابن المبرد» الحنبلي.
تحقيـــــق:	د. إياد العكيلي
النشـــــرة:	الأولى.
سنـــة النشـــر:	١٤٤٧هـ/ ٢٠٢٥م.
المقـــــاس:	١٤ × ٢٠
الصفحـــات:	٦٢ صفحة.

الإخراج الفني والتنسيق

أمتي هي البشارة

00967 711 914 060

لتحميل كتب المحقق عبر قناة التليجرام: مؤلفات د. إياد العكيلي

t.me/eyad_aloqaili

حقوق النشر لكل مسلم
بشرط عدم التصرف بمادة الكتاب العلمية

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة المحقق

إنَّ الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهدُ أنَّ محمداً عبده ورسوله، وبعد:

فهذا الكتاب الثالث عشر الذي أحقِّقُه للشيخ العلامة المتفنِّن يوسف بن حسن بن عبد الهادي، سليل سيِّدنا عمر ابن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والمعروف بـ «ابن المبرد»، والمتوفى (٩٠٩ هـ)، وهو بعنوان: «كتاب الأربعين المختارة من حديث الشيخ تقي الدين ابن تيمية»[١]، انتقى فيه

---

(١) وأما الكتاب الأول فهو بعنوان: «جزء في ظهور بني الأصفر»، والكتاب الثاني: «السباعيات الواردة عن سيِّد السادات»، والثالث: «لقط الفوائد ونتف الفرائد»، والرابع: «كتاب الأربعين المختارة من سنن أبي داود»، والخامس: «كتاب الأربعين المختارة من حديث الترمذي»، والسادس: «كتاب الأربعين المختارة من النسائي»، والسابع: «كتاب الأربعين المختارة من مسند عبد بن حميد»، والثامن: «كتاب الأربعين المختارة من صحيح مسلم»، والتاسع: «كتاب الأربعين المختارة من مسند الدارمي، وضمنه قصيدة دالية»، والعاشر: «كتاب الأربعين المختارة من معجم الطبراني»، والحادي عشر: «كتاب الأربعين المختارة من حديث الشيخ عبد القادر الكيلاني»، والثاني عشر: «كتاب الأربعين المختارة من حديث الحافظ عبدالغني».
وقد نشرتها جميعًا نشرة وقفية في وسائل التواصل الاجتماعي عبر الإنترنت، وعبر قناتي أيضًا: مؤلفات د. إياد العكيلي: t.me/eyad_aloqaili، والحمد لله رب العالمين.

المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ أربعين حديثًا من مرويات «الشيخ، الإمام، العالم، المفسِّر، الفقيه، المجتهد، الحافظ، المحدِّث، شيخ الإسلام، نادرة العصر، ذو التصانيف الباهرة، والذكاء المُفرِط، تقي الدين، أبو العبَّاس، أحمد ابن العالِم المفتي شهاب الدين عبد الحليم ابن الإمام شيخ الإسلام مجد الدين أبي البركات عبد السلام مؤلِّفِ «الأحكام» ابن عبد الله بن أبي القاسم الحَرَّاني، ابن تَيمِيَّة، وهو لقبٌ لجدِّه الأعلى»[١]، «وشهرته تُغني عن الإطناب في ذكره، والإسهاب في أمره»[٢].

وقد ساق المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ في أكثر من حديث من هذه الأربعينيات أسانيده المتصلة إلى شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وهذا الأربعينيات غير الأربعينيات المخرَّجة له من قبل الحافظ ابن الواني[٣]، وإنْ كان المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ نقل بعضًا منها في كتابه.

---

(١) تكملة سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي (٣٠/ ٣٠٥).

(٢) ذيل طبقات الحنابلة للحافظ ابن رجب (٤/ ٤٩٣).

(٣) وهي موجودة في مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٨/ ٧٦)، وقد أُفردت وطبعت أكثر من طبعة، واشتُهرت باسم «الأربعين التيمية».

وشيخ الإسلام ابن تيمية -كما يقول الحافظ الناقد الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: «له خبرة تامة بالرجال، وجرحهم وتعديلهم وطبقاتهم، ومعرفة بفنون الحديث، وبالعالي والنازل، وبالصحيح والسقيم، مع حفظه لمتونه الذي انفرد به، فلا يبلغ أحد في العصر رتبته ولا يقاربه، وهو عجب في استحضاره، واستخراج الحجج منه، وإليه المنتهى في عزوه إلى الكتب الستة والمسند بحيث يصدق عليه أن يُقال: «كل حديث لا يعرفه ابن تيمية فليس بحديث»؛ ولكنَّ الإحاطة لله، غير أنه يغترف فيه من بحر، وغيره من الأئمة يغترفون من السواقي»[1].

وقال عنه الإمام ابن فضل الله العمري: «وُلد بحرّان يوم الاثنين عاشر ربيع الأول سنة إحدى وستين وستمائة، وقدم مع والده وأهله دمشق وهو صغير، فسمع ابن عبد الدائم وطبقته، ثم طلب بنفسه قراءة وسماعًا من خلق كثير، وقرأ بنفسه الكتب، وكتب الطباق والأثبات، ولازم السماع مدّة

(١) الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية، محمد عزيز شمس والعمران (ص: ٢٩٩).

سنين، واشتغل بالعلوم، وكان من أذكى الناس، كثير الحفظ، قليل النسيان، قلّما حفظ شيئًا فنسيه»(١).

«والمتتبع لبعض مجاميع الظاهرية يقف على جملة مما ذُكر فيها من سماعات بخطة حتى وهو في سن الرابعة عشرة من عمره، بل وأصغر من ذلك أيضًا، وكذلك بخطوط أصحابه في السماعات، كـ«الحافظ البرزالي والمزي» وغيرهما»(٢).

وليس ثمة ما يسترعي الانتباه في منهجية هذا الانتقاء مما قد يُذكر، ولكن يُلاحظ أنَّ المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ كان يختصر أسماء الرواة، ويُغاير -أحيانًا- في ذكرها، وكذا الحال في ألفاظ الأداء، مما قد جرت العادة عند المحدثين بذلك -تنويعًا وتسهيلاً-، ولم أشأْ أنْ أذكرَ مثل هذه التصرُّفات في الهوامش، فأمرها معلومٌ وسهل.

---

(١) مسالك الأبصار لابن فضل الله العمري (٥/ ٦٩٦).

(٢) من كلام محمد بن ناصر العجمي في مقدمة تحقيقه لجزء فيه أربعون حديثًا مخرجة عن كبار مشيخة الحافظ شيخ الإسلام ابن تيمية، تخريج المحدث إبراهيم الواني الدمشقي، (ص: ١٥).

وأمَّا بخصوص الاختلافات اليسيرة في ألفاظ متون الأحاديث الناتجة عن اختلاف نسخ الكتب، فهذا أمر معلومٌ أيضًا، ولم أنبِّهَ -كذلك- على مثل هذه الاختلافات اليسيرة إلا ما رأيتُ أنَّ فيه فائدة زائدة -إثراءً وتوضيحًا-.

وصلى الله على نبينا محمد،
وعلى آله وصحبه
ومن سار على دربه مستمسكاً بهديه متشرِّفاً بسنَّته،
والحمد لله رب العالمين.

وصف المخطوطة المعتمدة في التحقيق، وبيان منهج تحقيقها

اعتمدتُ في تحقيق الكتاب على مخطوطة وحيدة فريدة، بخطِّ المؤلف المشهور، وعنونها بقوله: «**كتاب الأربعين المختارة من حديث الشيخ تقي الدين ابن تيمية**.

وضع: **يوسف بن عبد الهادي**».

وأيضًا مما جاء في طرتها: قول **المؤلف** رَحِمَهُ ٱللَّهُ بخطِّهِ:

«**الحمد لله**.

سمع هذه الأربعين من لفظي: فاطمة بنت عمر بن محمد ابن أحمد بن عبد الهادي، بنت ابن عمي، وزوجة ولدي، وابنتها مريم قضاة ابنة ولدي[١].

---

(١) لعلَّ هذا اللقب لها أسوة بالعالمة الجليلة المسندة الحنبلية: مريم بنت عبد الرحمن بن أحمد النابلسية، المشهورة بـ «مريم ست القضاة»، أو «مريم قضاة» (٦٩١ – ٧٥٨ هـ).

يُنظر في ترجمتها: الدرر الكامنة لابن حجر (٦/ ١٠٧)، وشذرات الذهب لابن العماد (٨/ ٣١٩)، والسحب الوابلة لابن حميد (٣/ ١٢٣٩)، والأعلام للزركلي (٧/ ٢١٠).

وسمع بعضها: ولدي عبد الهادي، وأخوه بدر الدين حسن، وأمه بلبل بنت عبد الله.

وصحَّ ذلك وثبت: ليلة الثلاثاء، حادي عشر، شهر ربيع الأول، من شهور سنة سبع وتسعين وثمان مائة.

وأجزتُ لهم أن يروووه عني، وجميع ما يجوز لي روايته، بشرطه عند أهله.

وكتب: يوسف بن عبد الهادي».

عدد صفحات المخطوطة: (١٥) صفحة، والنسخة محفوظة في دار الكتب المصرية (٢٢٣٧/ حديث).

وقد ذكره **المؤلف** ضمن مؤلَّفاته في كتابه الذي صنَّفه لفهرسة خزانة كتبه الموقوفة[١].

ويتلخَّصُ عملي في الرسالة: بأن قمتُ بنسخها، ومقابلتها على المخطوطة، وتخريج أحاديثها، بذكر مظانها من

---

(١) وقد حُقِّقَ هذا الفهرس ضمن كتاب: «مؤلَّفات يوسف بن حسن بن عبدالهادي، ومساهمته في حفظ التراث الفكري»، لسعيد الجوماني وزميله، (ص: ٤٨٩)، لكن سمَّاه -على وجه الاختصار-: «أربعين ابن تيمية».

الأجزاء الحديثية المنقولة عنها، ثم الصحيحين إنْ كان الحديث فيهما، ومن بعد باقي كتب السنة الشريفة، **ناقلاً أحكام المحدثين** -صحة وضعفًا- بإيجاز.

ثم علَّقتُ تعليقات مختصرة بيانًا لشرح حديث أو بعض ألفاظه، ونبَّهتُ على ما اقتضاه التنبيه من ورود خطأ أو سهو وقع فيه **المؤلف** رَحِمَهُ ٱللَّهُ، إلى غير ذلك من النكت العلمية، ممَّا هو مثبتٌ في الهوامش.

وصلى الله على نبيّنا محمد وآله، والحمد لله على آلائه، ولا حول ولا قوة إلا بالله المتعالي بجلاله.

صفحة غلاف المخطوطة

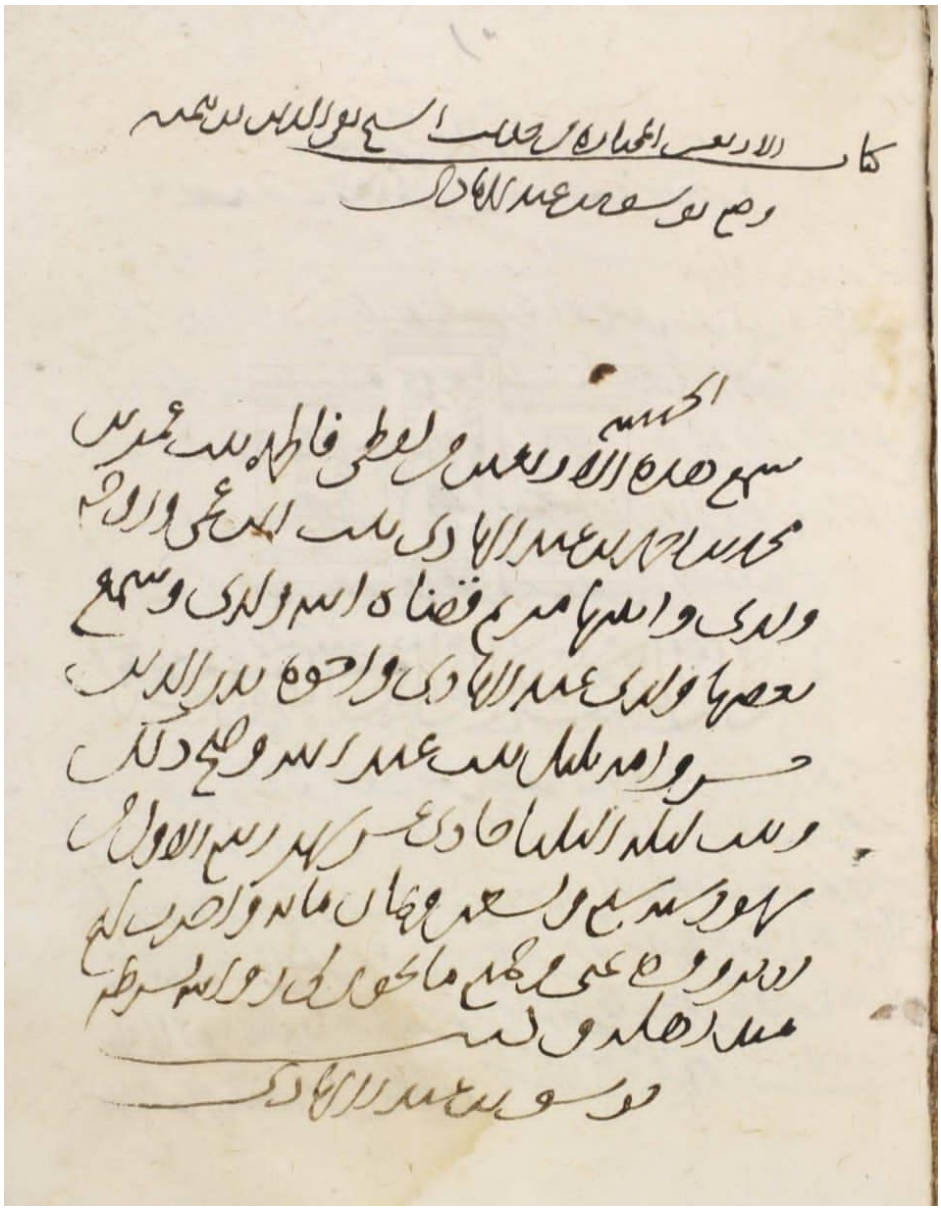

الصفحة الأولى من المخطوطة

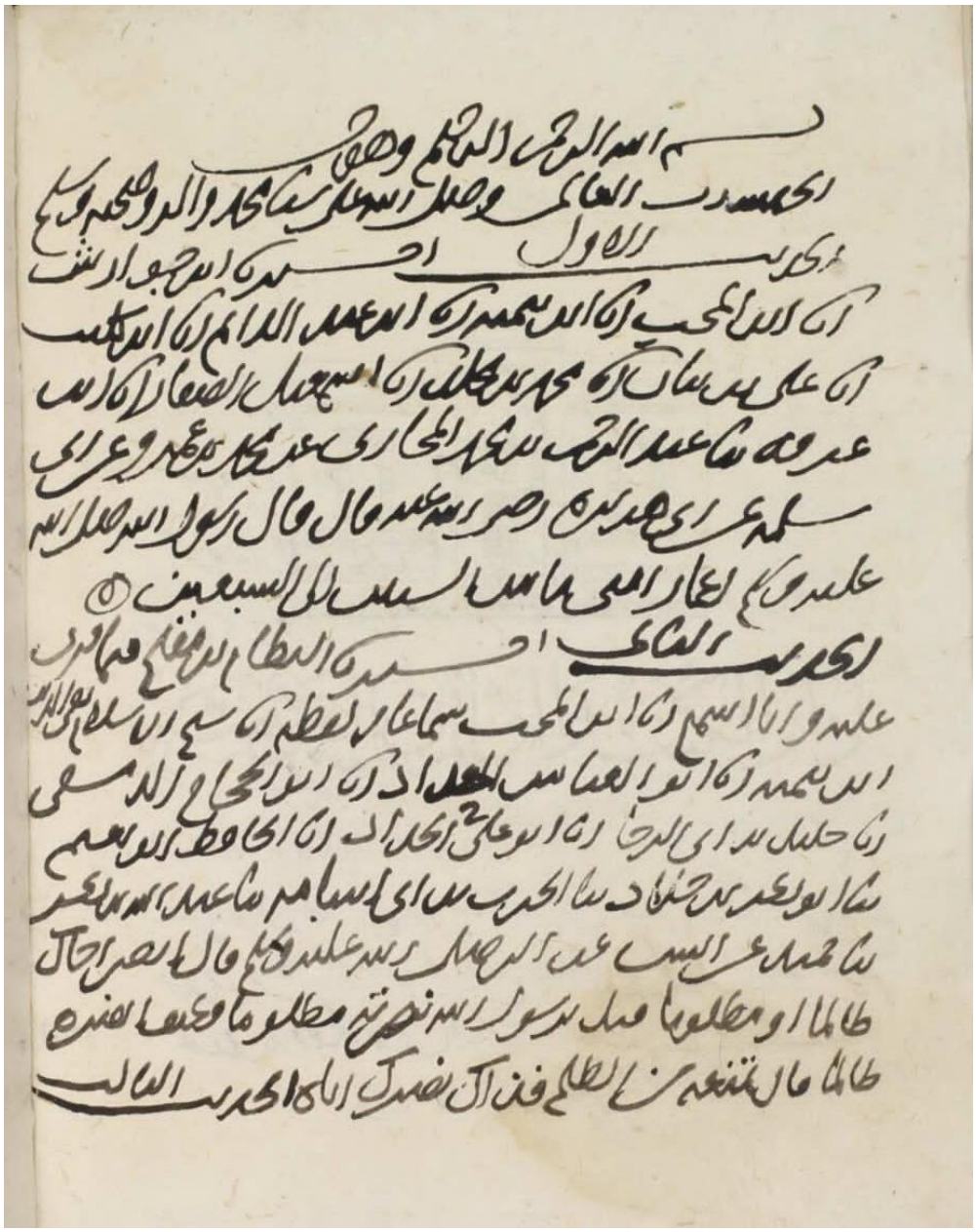

الصفحة الأخيرة من المخطوطة

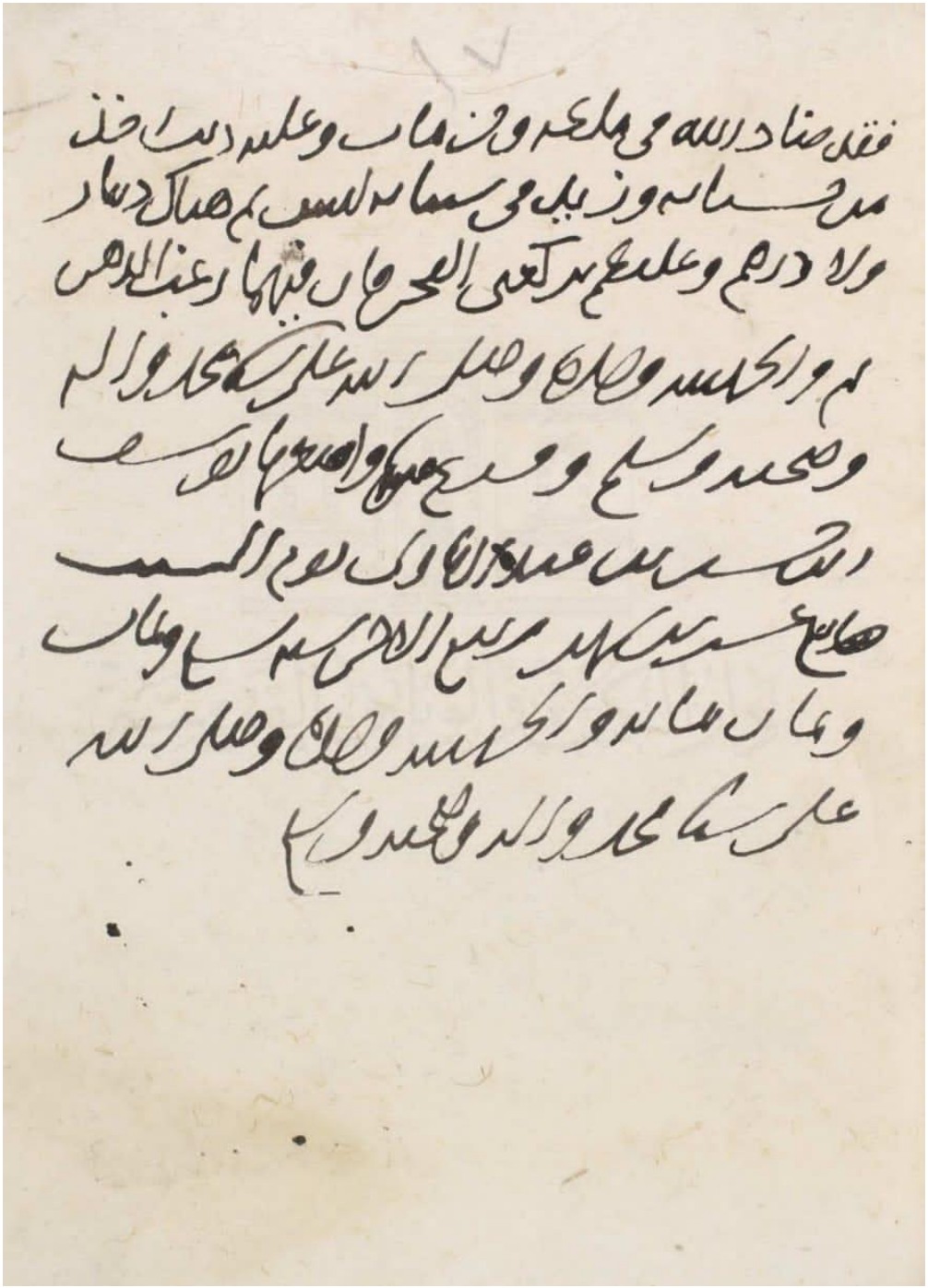

بسم الله الرحمن الرحيم

وهو حسبي

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد، وآله وصحبه وسلم.

الحديث الأول

أخبرنا ابن جوارش، أنا ابن المحب، أنا ابن تيمية، أنا ابن عبد الدائم، أنا ابن كليب، أنا علي بن بيان، أنا محمد بن مخلد، أنا إسماعيل الصفار، أنا ابن عرفة، ثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن **أبي هريرة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال **رسول الله** ﷺ: «**أعمار أمتي ما بين الستين إلى السبعين**»(١).

(١) سنن ابن ماجه (ط. الرسالة العالمية: ٤٢٣٦، وصححه المحققون)، وسنن الترمذي وصححه (ط. الرسالة العالمية: ٣٨٦٤، وصححه المحققون)، وصححه أيضاً: ابن حبان (صحيحه: ٥٠٣٣)، والحاكم (مستدركه: ٣٦٤٠)، والنووي (الفتاوى، ص: ٢٦٠)، والذهبي (تاريخ الإسلام: ٢٤/ ١٢٧)، وابن حجر (فتح الباري: ١١/ ٢٤٠، والإمتاع: ص١٢٥)، والألباني (الصحيحة: ٧٥٧)، والحويني (المنيحة: ١/ ١٤٨)، وتتمته عندهم: «وَأَقَلُّهُمْ مَنْ يَجُوزُ ذلك».

الحديث الثاني

أخبرنا النظام بن مفلح فيما قُرئ عليه وأنا أسمع، أنا ابن المحب سماعًا من لفظه، أنا شيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية، أنا أبو العباس الحداد.

[(ح) وأنا والدي][1]، أنا أبو الحجاج الدمشقي.

أنا خليل بن أبي الرجاء، أنا أبو علي الحداد، أنا الحافظ أبو نعيم، ثنا أبو بكر بن خلاد، ثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا عبد الله بن بكر، ثنا حميد، عن **أنس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن **النبي** ﷺ قال: «**انصر أخاك ظالمًا أو مظلومًا**»، **قيل**: يا رسول الله نصرتُهُ مظلومًا فكيف أنصرُهُ ظالمًا؟ **قال**: «**تمنعه من الظلم؛ فذاك نصرك إيَّاه**»[2].

---

(١) ما بين المعقوفتين لم يرد في المخطوطة، واستدركته من الحديث (١٤) من كتاب شيخ الإسلام ابن تيمية: (الأربعون التيمية).

(٢) البخاري (٢٤٤٤، وعنده: «تأخذ فوق يديه»)، وعوالي الحارث ابن أبي أسامة (٩)، والأربعون التيمية (٥) – على خلاف في الإسناد –، وانظر: إثارة الفوائد المجموعة لابن كيكلدي (١٦٤) فقد أسند الحديث من طريق شيوخه عن أبي الحجاج يوسف بن خليل الدمشقي به.

الحديث الثالث

وبه إلى الحارث بن أبي أسامة، ثنا عبد الله بن بكر، ثنا حميد، عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «دخلتُ الجنةَ فرأيتُ قصراً من ذهب، فقلتُ: لمن هذا القصر؟، فقالوا: لشاب من قريش، فظننتُ أنِّي أنا هو، قلتُ: من هو؟، قالوا: عمر بن الخطاب»(١).

---

(١) عوالي الحارث (١٢)، وصفة الجنة لأبي نعيم (٤١٤)، ومعرفة الصحابة له (١٩٦، وتتمته عنده: «فأردتُ أن أدخله، فذكرت غيرتك»، فقال: «يا رسول الله أعليك أغار»، رواه أبو بكر بن عياش، عن حميد، فقال: «عليك يُغار يا رسول الله، وهل هداني الله عَزَّوَجَلَّ إلا بك، وهل رفعني الله إلا بك، وهل مَنَّ عليَّ إلا بك، وبكى»، والأربعون التيمية (١١) -على خلاف في الإسناد-.

وهو متفقٌ عليه (البخاري: ٣٢٤٢، ومسلم: ٢٣٩٥) من رواية أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «بينا أنا نائم إذ رأيتني في الجنة، فإذا امرأة توضأ إلى جانب قصر، فقلتُ: لمن هذا؟، فقالوا: لعمر بن الخطاب، فذكرتُ غيرة عمر فوليت مدبراً، قال أبو هريرة: فبكى عمر ونحن جميعاً في ذلك المجلس مع رسول الله ﷺ، ثم قال عمر: بأبي أنت يا رسول الله، أعليك أغار؟».

الحديث الرابع

وبه إلى الحارث، ثنا يعلى بن عباد، حدَّثني عبد الحكم[١]، عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «كان رسول الله ﷺ من أَخَفِّ الناس صلاة في تمام»[٢].

---

(١) وفي المخطوطة: «الحكم»، والمثبت من المراجع، وقد صحَّحه المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ نفسه في الحديث الذي بعده.

(٢) جزء يعلى بن عباد (ضمن مجموع مطبوع باسم الفوائد لابن منده) (٣١٠)، وعوالي الحارث (٢٥)، وهو متفقٌ عليه (البخاري: ٧٠٦، مسلم: ٤٦٩)، ولفظه عند البخاري: «كان النبي ﷺ يوجز الصلاة ويكملها».

الحديث الخامس

وبه إلى الحارث، ثنا يعلى بن عباد، حدثني عبد الحكم، عن **أنس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رسول الله ﷺ **قال**: «**يقطع الصلاة: الكلب والحمار والمرأة**»(١).

(١) جزء يعلى بن عباد (٣١١)، وعوالي الحارث (٢٦)، وهو في صحيح مسلم من رواية أبي ذر وأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (٥١٠ و٥١١)، **وانظر في الخلاف الفقهي في بيان ما يقطع الصلاة**: جامع تراث الألباني في الفقه لشادي آل نعمان (٣/ ١٧٤)، ومنحة العلام لعبد الله الفوزان (٢/ ٤١٠، ٢/ ٤٢٦)».

الحديث السادس

وبه عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «قرَّبتْ إلى رسول الله ﷺ كتفًا فأكل منه وصلَّى ولم يتوضَّأْ»(١).

(١) جزء يعلى بن عباد (٣١٢)، وعوالي الحارث (٢٧)، وهو متفقٌ عليه (البخاري: ٢٠٧، ومسلم: ٣٥٤) من رواية عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

الحديث السابع

وبه عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «عليكم بركعتي الفجر؛ فإنَّ فيهما الرغائب»(١).

(١) جزء يعلى بن عباد (٣٠٩)، وعوالي الحارث (٢٨)، والحديث وإنْ كان ضعيفًا مرفوعًا كما في الضعيفة للألباني (٣٩١١)، والموسوعة الحديثية للهميم وزملائه (٩/ ١٥٢)، ولكنَّه صحَّ موقوفًا عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنَّه قال: «يا حمران؛ لا تدع ركعتين قبل الفجر؛ فإن فيهما الرغائب»، وصححه سعد الشثري (مصنف ابن أبي شيبة: ٦٤٧٥)، وله إسناد آخر أيضًا صحيح عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فانظره: (تاريخ دمشق لابن عساكر: ١١/ ٩٥)، والحمد لله.

الحديث الثامن

وبه عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «من لم يرحم صغيرنا، ويوقِّر كبيرنا؛ فليس منَّا»(١).

(١) جزء يعلى بن عباد (٣١٣)، وعوالي الحارث (٢٩)، وصححه الترمذي (سننه: ٤/ ٤٩)، والحاكم (مستدركه: ٢١٠، ٧٥٤٠)، والمنذري والألباني (صحيح الترغيب: ١٠٠ وما بعده)، وابن مفلح (الآداب الشرعية: ١/ ٤٠٨)، والألباني (الصحيحة: ٢١٩٦)، وعبد اللطيف الهميم وزملاؤه (الموسوعة الحديثية: ١٦/ ٣٧٢).

الحديث التاسع

وبه عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً»(١).

(١) جزء يعلى بن عباد (٣١٤)، وعوالي الحارث (٢٩)، وهو متفقٌ عليه: (البخاري (٦٤٨٦)، مسلم (٢٣٥٩)).

الحديث العاشر

وبه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا عدوى، ولا طيرة، ويعجبني الفأل»(١).

(١) جزء يعلى بن عباد (٣١٩)، وعوالي الحارث (٣٤)، وهو متفق عليه: (البخاري (٥٧٥٦)، ومسلم (٢٢٢٤))، وتتمته عندهم: «قيل: وما الفأل؟ قال: «الكلمة الطيبة»».

وقوله ﷺ: «لا عدوى»، فالمراد منه نفي ما كان أهل الجاهلية يزعمونه من أن المرض يتعدى بطبعه، لا بفعل الله تعالى، و«الطيرة»: التشاؤم، انظر: شرح المصابيح لابن الملك (٥/ ١١٥).

الحديث الحادي عشر

أخبرنا القاضي ناصر الدين بن زريق بقراءتي عليه، أخبرني أخواي أبو الفرج عبد الرحمن، وأبو محمد عبد الله، أنا شهاب الدين أبو العباس أحمد بن العماد أبي بكر بن العز أحمد بن عبد الحميد بن عبد الهادي، أنا شيخ الإسلام ابن تيمية، أنا أبو العباس بن عبد الدائم، أنا أبو الفرج بن كليب، أنا أبو القاسم الرزاز، أنا أبو الحسن البزاز، أنا أبو علي الصفار، ثنا الحسن بن عرفة، حدثني أبو بكر بن عياش، عن أبي إسحاق السبيعي، عن **البراء بن عازب** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال: «خرج رسول الله** ﷺ **وأصحابه، فأحرمنا بالحج، قال: فلما قدمنا مكة، قال: «اجعلوا حجكم عمرة» ، قال: فقال الناس: يا رسول الله قد أحرمنا بالحج، فكيف نجعلها عمرة؟، قال: فقال رسول الله** ﷺ: «انظروا الذي آمركم به، فافعلوا»، قال: فردوا عليه القول، فغضب، ثم انطلق، حتى دخل على عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا غضبان، فرأت الغضب في وجهه، فقالت:

من أغضبك أغضبه الله؟ قال: «ومالي لا أغضب، وأنا آمر بالأمر، فلا أُتَّبَعُ»(١).

(١) مسند أحمد (ط. الرسالة: ١٨٥٢٣، ونقل المحققون عن السندي قوله: «قوله: (وقد أحرمنا بالحج): الظاهر أنهم لما رأوه ثبت على إحرامه، زعموا أنه أمرهم بالفسخ شفقةً عليهم، وأنَّ الثبات على الإحرام هو الأولى، فلذلك اختاره لنفسه، كما كان في الوصال، فاختاروا الثبات على الإحرام، واعتذروا لذلك بما اعتذروا، وإلا فتوهُّم الخلاف عليهم بعيد»)، وجزء ابن عرفة (٣١)، والأربعون التيمية (١)، والذهبي عن أبي الفرج بن كليب به، ثم قال: «هذا حديثٌ صحيح من العوالي، يرويه: عدة في وقتنا، عن النجيب، وابن عبد الدائم، بسماعهما من ابن كليب»، انظر: (السير: ٨/ ٤٩٨، ٥/ ٤٠٠)، وساقه المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذا الإسناد في كتابه: (النهاية: ص٢٢٠، تحت قوله: اتصال روايتنا بأبي العباس بن عبد الدائم).

وقال السندي أيضاً (حاشيته على سنن ابن ماجه: ٢/ ٢٣٠): «قوله: (فردوا عليه القول) كأنه غلب عليهم حب الموافقة، ورأوه أنه على إحرامه، فذكروا له ذلك؛ رجاء أن يُبقيهم على الإحرام، وما رأوا بذلك الرد عليه، حاشاهم عن ذلك»، وانظر: منهاج السنة لابن تيمية (٨/ ٤١٣).

وهو في صحيح مسلم عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا (١٢١١) بلفظٍ نحوه.

الحديث الثاني عشر

وبه إلى ابن تيمية، أنا أبو نصر الحارثي، أنا أبو محمد بن عساكر، أنا أبو الفضائل الصائغ، وأبو القاسم السوسي **قالا**: أنا أبو الحسن المالكي، ثنا أبو الحسن الربعي، ثنا أبو بكر القطان، ثنا خيثمة، ثنا العباس بن الوليد، ثنا عقبة بن علقمة، ثنا سعيد بن عبد العزيز، عن عطية بن قيس، عن **عبد الله بن عمرو** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **قال: قال رسول الله** ﷺ: «إني رأيتُ عمود الكتاب انتُزع من تحت وسادتي، فنظرتُ فإذا هو نور ساطع عمد به إلى الشام، ألا إنَّ الإيمان إذا وقعت الفتن بالشام»(١).

---

(١) أحاديث فضائل الشام ودمشق لأبي الحسن علي بن محمد الربعي (ت: الألباني، ٣، وانظر: ٩، ١٠، وصححه بشواهده)، وتاريخ دمشق لابن عساكر (١/ ١٠١ وصححه)، والأربعون التيمية (٢)، وصححه الحاكم (مستدركه، ط. الرسالة: ٨٧٦٥، وصححه المحققون)، والمنذري والألباني (صحيح الترغيب: ٣٠٩٢)، وابن رجب (فضائل الشام -ضمن مجموع رسائله بتحقيق أبي مصعب الحلواني: ٣/ ١٨٧، وقال: آية استقرار الكتاب بالشام بالملك، فإن الكتاب إِنَّمَا يُقام به بملك يؤيِّده ويقاتل به من خرج عنه، كما جمع الله بين الأمرين في قوله: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ

وَرُسُلَهُۥ بِٱلْغَيْبِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِىٌّ عَزِيزٌ﴾ [سورة الحديد:٢٥])، وابن حجر (فتح الباري: ١٢/ ٤٠٣)، وانظر: الروض البسام لجاسم الدوسري (٤/ ٣٧٧)، وأنيس الساري للبصارة (٤/ ٢٦١٤)، وموسوعة بيت المقدس وبلاد الشام الحديثية لأحمد بن سليمان وغيره (ص: ٦٣).

الحديث الثالث عشر

أخبرنا جماعة من شيوخنا، أنا ابن المحب، أنا شيخ الإسلام ابن تيمية، أنا أبو العباس البالسي، أنا الكندي، أنا القاضي أبو بكر الأنصاري، أنا أبو إسحاق البرمكي، أنا أبو محمد بن ماسي، أنا أبو مسلم الكجي، ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، حدثني سليمان التيمي، عن **أنس بن مالك** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال: قال رسول الله** ﷺ: «من كذب عليَّ متعمداً، فليتبوَّأ مقعده من النار»(١).

(١) حديث محمد بن عبد الله الأنصاري (٢)، وهو متفقٌ عليه: البخاري (١٠٨)، مسلم (٢)، والمشيخة الكبرى للقاضي أبي بكر الأنصاري (١٧)، والأربعون التيمية (٦).

والحديث متواتر، قال فيه الإمام سفيان بن عيينة: «وحدثني من لا أحصي عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»، وذكر الحديث، انظر: مسند الحميدي (١٢٠٠).

الحديث الرابع عشر

وبه إلى ابن تيمية، أنا أبو زكريا ابن الصيرفي، أنا أبو العباس بن الديبقي، أنا أبو منصور القزاز، أنا أبو جعفر بن المسلمة، أنا أبو الفضل الزهري، أنا أبو بكر الفريابي، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا إسماعيل بن جعفر، عن أبي سهيل نافع ابن مالك، عن أبيه، عن **أبي هريرة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن **رسول الله** ﷺ قال: «آية المنافق ثلاث: إذا حدَّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتُمن خان»(١).

(١) حديث علي بن حجر السعدي عن إسماعيل بن جعفر المدني (٤٥٧)، وصفة النفاق وذم المنافقين للفريابي (١)، والأربعون التيمية (٨)، والحديث متفقٌ عليه: البخاري (٣٣)، مسلم (٥٩).

الحديث الخامس عشر

وبه إلى ابن تيمية، أنا أبو إسحاق بن السديد، أنا أبو اليمن الكندي، وأخبرتنا زينب بنت مكي، أنا أبو حفص بن طبرزد، **قالا**: أنا القاضي أبو بكر الأنصاري، أنا أبو الحسن الباقلاني، أنا أبو بكر القطيعي، ثنا محمد بن موسى القرشي، ثنا عون بن عمارة، ثنا حميد الطويل، عن **أنس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال: قال رسول الله** ﷺ: «الصائم بالخيار ما بينه وبين نصف النهار»(١).

---

(١) جزء الألف دينار للقطيعي (٢٧٨)، والسنن الكبرى للبيهقي (٨٣٥٦) وضعَّفه، والأربعون التيمية (١٢)، وضعَّفه ابن حبان: (المجروحين لابن حبان: ٢/ ١٩٧)، وابن القيسراني (معرفة التذكرة: ١٠٧٨)، والنووي (المجموع: ٦/ ٣٩٥)، ومحمد ابن عبد الهادي (تنقيح التحقيق: ١٩٢٣)، والذهبي (المهذب: ٧٢١٣)، وابن التركماني (الجوهر النقي: ٤/ ٢٧٨)، والألباني (إرواء الغليل: ٤/ ١٣٨).

لكنه صحَّ موقوفًا عن بعض الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: انظر: مصنف ابن أبي شيبة – باب: من قال: الصائم بالخيار في التطوع (ت: الشثري، ٥/ ٥١٤، وفيه عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «الرجل بالخيار ما لم يَطْعَمْ إلى نصف النهار، فإن بدا له أن يَطعم طعم، وإن كان بدا له أن يجعله صوما كان صائمًا»)، وما صحَّ من آثار الصحابة في الفقه لزكريا الباكستاني (٢/ ٦٦٠).

الحديث السادس عشر

وبه إلى ابن تيمية، أنا الفخر بن البخاري، وشيخ الإسلام ابن أبي عمر، **قالا**: أنا أبو المحاسن التنوخي، أنا أبو محمد الإسفرائيني، أنا أبو القاسم الحنائي، ثنا أبو الحسن الكلابي، أنا أبو بكر العُقيلي، ثنا أبو الوليد السلمي، ثنا مالك بن أنس، ثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن **أنس بن مالك** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ **رسول الله** ﷺ **قال**: «الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة»(١).

(١) موطأ مالك - رواية أبي مصعب الزهري (٢٠٠٩)، وعوالي مالك رواية هشام بن عمار (أبي الوليد السلمي) (١١)، والحنائيات (فوائد أبي القاسم الحنائي) (١٥١)، ومشيخة ابن البخاري (١/ ١٨٣)، والأربعون التيمية (٢٤)، وهو في صحيح البخاري (٦٩٨٣)، وفي صحيح مسلم عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٢٢٦٤).

الحديث السابع عشر

وبه إلى ابن تيمية، أنا الكمال عبد الرحيم[١]، أنا ابن طبرزذ، أنا القاضي أبو بكر[٢]، أنا القاضي أبو الطيب، ثنا ابن الغطريف، ثنا أبو خليفة، ثنا مسلم بن إبراهيم، عن هشام، وشعبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن **ابن عباس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **قال: قال رسول الله** ﷺ: «**العائد في هبته؛ كالعائد في قيئه**»[٣].

---

(١) وفي المرجع: «وأبو العباس بن شيبان».

(٢) وفي المرجع: «وأبو المواهب أحمد بن محمد بن عبد الملك بن ملوك الوراق قالا: أنا القاضي أبو الطيب ...».

(٣) جزء ابن الغطريف (٥٠)، والمشيخة الكبرى للقاضي أبي بكر الأنصاري (٦٤)، ومشيخة ابن البخاري (١/ ٥٤٨)، والأربعون التيمية (٢٧)، وهو متفقٌ عليه: البخاري (٢٦٢١)، مسلم (١٦٢٢).

الحديث الثامن عشر

وبه إلى ابن تيمية، أنا أبو الفرج بن سعد المقدسي[١]، أنا أبو اليمن الكندي، أنا القاضي أبو بكر، أنا أبو القاسم الخفَّاف، أنا أبو الفضل الزهري، ثنا محمد بن هارون، ثنا محمد بن سليمان، ثنا سعيد بن راشد، عن عطاء، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي ﷺ قال: «لا يُقيم إلا من أذَّن»[٢].

---

(١) في المرجع: «وأبو العباس بن شيبان، وإسماعيل بن العسقلاني، قال الأولان: أنا أبو اليمن زيد بن الحسن بن زيد الكندي، وقال الآخران: أنا أبو حفص بن طبرزد، قالا: أنا القاضي أبو بكر ...».

(٢) المنتخب من مسند عبد بن حميد (ت: مصطفى العدوي، ٨٠٩، وضعَّفه المحقق)، وتاريخ ابن معين برواية الدوري (٤/ ٩٠، ونقل تضعيف ابن معين للحديث)، والأربعون التيمية (٢٩)، وضعفه أبو حاتم (العلل لابن أبي حاتم: ٢/ ٢٣٣)، وابن حبان (المجروحين: ١/ ٣٢٤)، وابن عدي (الكامل: ٤/ ٤٢٩، ٣/ ٣٦٥)، والبيهقي (السنن الكبرى: ٣/ ١٢١)، والذهبي (الميزان: ٢/ ١٣٥، ١/ ٤٧٧)، وابن حجر (التلخيص الحبير: ١/ ٥١٦)، والألباني (ضعيف أبي داود – الأم: ١/ ١٨٤، والإرواء: ١/ ٢٥٥)، وياسر آل عيد (فضل الرحيم الودود: ٦/ ٧٢).

قال الحازمي (الاعتبار: ص ٦٦): «واتفق أهل العلم في الرجل يُؤذِّن ويقيم غيره على أن ذلك جائز، واختلفوا في الأولوية: فذهب أكثرهم إلى أنه لا فرق، وأنَّ =

= الأمر متَّســع، وممن رأى ذلك: مالك، وأكثر أهل الحجاز، وأبو حنيفة، وأكثر أهل الكوفة، وأبو ثور.

وذهب بعضــهم إلى أن الأولى أنَّ من أذن فهو يقيم، وقال ســفيان الثوري: كان يُقال: من أذن فهو يقيم. وروينا عن أبي محذورة أنه جاء وقد أذن إنســان، فأذن، وأقام، وإلى هذا ذهب أحمد، وقال الشـافعي في رواية الربيع عنه: وإذا أذن الرجل أحببت أن يتولى الإقامة لشيء يروى فيه: أن من أذن فهو يقيم».

الحديث التاسع عشر

وبه إلى ابن تيمية، أنا أبو العز بن المجاور[١]، أنا الكندي، أنا أبو منصور القزاز، أنا أبو بكر الخطيب، أنا أبو عبد الله المؤدب، حدثني علي بن الحسن، ثنا أبو بكر الجوهري، ثنا الحسن بن عرفة[٢]، ثنا إسماعيل بن عياش، ثنا موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقرأ الجنب والحائض شيئًا من القرآن»[٣].

---

(١) في المرجع: «والمسلم بن علان، قالا:».

(٢) في المرجع: «قال الخطيب: وأخبرنا أبو عمر بن مهدي وجماعة، قالوا: أنا إسماعيل بن محمد الصفار، ثنا الحسن بن عرفة، ثنا إسماعيل بن عياش ...».

(٣) العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد برواية ابنه (٥٦٧٥، وضعَّفه)، وجزء ابن عرفة (٦٠)، وسنن ابن ماجه (ط. الرسالة: ٥٩٦، وضعفه المحققون)، وتاريخ بغداد لأبي بكر الخطيب (٢/ ٥٢٣)، والمشيخة الكبرى للقاضي أبي بكر (٤٩٢)، والأربعون التيمية (٣٠)، وضعفه أبو حاتم (العلل: ١١٦)، وابن عدي (الكامل: ١/ ٤٨٣)، والبيهقي (المعرفة: ٧٨٦، والسنن الصغير: ١٠٠٠، والسنن الكبرى: ٤٢٢، وشعب الإيمان: ٣/ ٤٤٥)، والذهبي (السير: ٦/ ١١٨، والمهذب: ١/ ٣٠٧)، وابن حجر (التلخيص الحبير: ١/ ٣٦٩)، والألباني (الإرواء: ١/ ٢٠٦، وقال: وقد صح عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه كان يكره أن يقرأ القرآن وهو جنب)، ونبيل البصارة (أنيس الساري: ٩/ ٦١٧٠)، وياسر آل عيد (فضل الرحيم الودود: ٣/ ١٢٩).

الحديث العشرون

وبه إلى ابن تيمية، أنا أبو عبد الله بن الكمال، وشمس الدين عبد الرحمن بن عبد الملك، **قالا**: أنا الشريف أبو الفتوح البكري، أنا أبو الأسعد القُشيري، أنا جدي، أنا أبو الحسين الخفاف، أنا أبو العباس السراج، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث، عن نافع، عن **ابن عمر** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن **النبي** ﷺ **قال**: «**إن الذي تفوته صلاة العصر فكأنَّما وتر**[١] **أهله وماله**»[٢].

---

(١) قال ابن الجوزي (كشف المشكل -باختصار-: ٢/ ٥٤٠): «في معنى «وتر» قولان: الأول بمعنى النقص، والثاني ذهاب الكل، وأما تخصيص العصر فلفضلها؛ لأنها الصلاة الوسطى، وبها تُختم صلوات النهار».

(٢) مسند السراج (١٠٦٩)، والأربعون التيمية (٣٦)، وهو متفقٌ عليه: (البخاري: ٥٥٢، ومسلم: ٦٢٦).

الحديث الحادي والعشرون

وبه إلى ابن تيمية، أنا ابن البخاري بقراءتي عليه، أنا الكندي، أنا أبو محمد عبد الله بن علي المقرئ، أنا أبو علي الحسن بن محمد، أنا أبو الفتح الحفار، أنا أبو الفضل الهاشمي، أنا أبو عبد الله الحسين بن محمد، ثنا أبو محمد الحجاج بن يوسف الأصفهاني، ثنا بشر بن الحسين، ثنا الزبير بن عدي، عن **أنس بن مالك الأنصاري** -خادم رسول الله ﷺ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ **رسول الله** ﷺ **قال**: «ثلاث من أخلاق الإيمان: من إذا غضب لم يُدخله غضبه في باطل، ومن إذا رضي لم يُخرجه رضاه من حق، ومن إذا قدر لم يتعاطَ ما ليس له»[1].

---

(١) نسخة الزبير بن عدي المحفوظة في ظاهرية دمشق (١ - كذا أحال الألباني في الضعيفة: ٥٤١، وحكم على الحديث بالوضع، وقال الألباني في بشر بن الحسين (الضعيفة: ١٠/ ٧٣٩): وبشر هذا متروك، بل قال أبو حاتم: «يكذب على الزبير»، وقال الدارقطني: «يروي عن الزبير بواطيل، والزبير ثقة، والنسخة موضوعة»، وقال أيضًا في الضعيفة (٣/ ٤٤١): (وقال ابن حبان: «يروي بشر بن الحسين عن الزبير نسخة موضوعة شبيها بمائة وخمسين حديثًا»)، والمعجم الصغير للطبراني (١٦٤)، وتاريخ أصبهان لأبي نعيم (١/ ١٦٨)، وضعفه العراقي (تخريج أحاديث الإحياء: ص ١٧٢٦)، والهيثمي (مجمع الزوائد: ١٩٧)، وعبد الرؤوف المناوي (التيسير: ١/ ٤٦٤، وفيض القدير: ٣/ ٢٩٢)، وعبد اللطيف الهميم وزملاؤه (الموسوعة الحديثية: ٦/ ٢٩٢).

الحديث الثاني والعشرون

وبه إلى أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «من حفظ لسانه ستر الله عليه عورته، ومن كفَّ غضبه كفَّ الله عنه عذابه، ومن اعتذر إلى الله في الدنيا قَبِلَ الله معذرته»(١).

(١) مسند أبي يعلى (ت: السناري، ٤٣٣٨، وضعفه المحقق)، والكنى والأسماء للدولابي (١٠٨٢)، وشعب الإيمان للبيهقي (ت: مختار الندوي، ٧٩٥٨، وصححه المحقق)، وضعفه العُقيلي (الضعفاء الكبير: ٢/ ٤، وقال: وفي الغضب وحفظ اللسان أحاديث بأسانيد صالحة من غير هذا الوجه، بخلاف هذا اللفظ)، وأبو حاتم (العلل: ٥/ ٢٠٠)، والحويني (النافلة: ٥٤)، وصححه بطُرقه العراقي (تخريج أحاديث الإحياء: ص: ٩٩٨)، والألباني (الصحيحة: ٢٣٦٠)، وعبد اللطيف الهميم وزملاؤه (الموسوعة الحديثية: ١٦/ ٢٣٦، ٢٤/ ٢٣٥).

الحديث الثالث والعشرون

وبه إلى أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من شيء يقربكم إلى الجنة، ويباعدكم من النار، إلا وقد أمرتكم به، وما من شيء يقربكم إلى النار، ويباعدكم من الجنة، إلا وقد نهيتكم عنه، وإنَّ الروح الأمين نفث في روعي أنه لا تموت نفس حتى تستوفي رزقها من الدنيا، فاتقوا الله، وأجملوا في الطلب، ولا يحملن أحدكم عند استبطاء الرزق أن يطلبه بمعاصي الله؛ فإنه لا يدرك ما عند الله إلا بطاعته»[1].

---

(١) تاريخ دمشق لابن عساكر (١٤/ ٥٣ بعض فقراته)، والحديث صحَّحه من رواية ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الحاكم (مستدركه، ط. الرسالة: ٢١٦٥، وصححه محققوه)، والبغوي (مصابيح السنة: ٤٠٩٣)، والمنذري والألباني (صحيح الترغيب: ١٧٠٠)، والبوصيري (إتحاف الخيرة المهرة: ٢٧٢٢، ٢٧٢٣)، والسيوطي (تنوير الحوالك: ٢/ ٢٠٩)، والألباني (الصحيحة: ٢٨٦٦، ٢٦٠٧)، والحويني (غوث المكدود: ٢/ ١٤٨)، وعبد اللطيف الهميم وزملاؤه (الموسوعة الحديثية: ٢٣/ ٢٨٦٠).

الحديث الرابع والعشرون

وبه إلى أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «لو أنَّ الدنيا كلها بحذافيرها في يدِ رجُلٍ من أمتي، ثم قال: الحمدلله؛ لكان الحمدلله أفضل من ذلك كله»(١).

(١) نوادر الأصول للحكيم الترمذي (ص: ٦٧٧)، وتاريخ دمشق لابن عساكر (٥٤/ ١٦)، وحكم عليه بالوضع: أبو حاتم (الجرح والتعديل: ٢/ ٣٥٥)، وابن حبان (المجروحين: ١/ ١٩٠، ومشاهير علماء الأمصار: ص ٢٠٤)، وابن عدي (الكامل: ٢/ ١٦٣)، والألباني (الضعيفة: ٨٧٥)، وأحمد الغماري (المداوي: ٥/ ٢٩٠)، والحديث بذات إسناد الحديث المتقدِّم (٢١)، فيُنظر تخريجه.

ويُغني عنه ما ثبت، ومن ذلك ما جاء في صحيح مسلم (٢٦٩٥) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن أقول: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، أحب إليَّ مما طلعت عليه الشمس».

الحديث الخامس والعشرون

وبه إلى أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من نعمة وإنْ تقادم عهدها فيجدد لها العبد بالحمد، إلا جدد الله له ثوابها»(١).

---

(١) نوادر الأصول للحكيم الترمذي (ص: ٦١٦)، وحكم عليه بالوضع: أبو حاتم (الجرح والتعديل: ٢/ ٣٥٥)، وابن حبان (المجروحين: ١/ ١٩٠، ومشاهير علماء الأمصار: ص ٢٠٤)، وابن عدي (الكامل: ٢/ ١٦٣)، وأحمد الغماري (المداوي: ٥/ ٢٩٠)، والحديث بذات إسناد الحديث المتقدِّم (٢١)، فيُنظر تخريجه.

وحكم عليه أيضاً بالوضع -من رواية جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: المنذري والألباني (ضعيف الترغيب: ٩٥٧)، والذهبي (ميزان الاعتدال: ٢/ ٥٨٣)، وانظر: الضعيفة للألباني (٢٠١٠)، والجامع لكتب الضعفاء والمتروكين والكذابين لشادي آل نعمان (٨/ ٤٠١).

وصحَّ بنحو معناه من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قوله ﷺ: «ما أنعم الله على عبد نعمة، فقال: الحمد لله، إلا كان الذي أعطاه أفضل مما أخذ»، انظر: الأحاديث المختارة للضياء المقدسي (٢١٩٥)، ومصباح الزجاجة للبوصيري (٤/ ١٣١)، والضعيفة للألباني (٥/ ٢٤)، والموسوعة الحديثية للهميم (١٧/ ٣٩).

الحديث السادس والعشرون

وبه إلى أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مصيبة وإنْ تقادم عهدها فيجدد لها العبد بالاسترجاع؛ إلا جدد الله له ثوابها وأجرها»(١).

---

(١) وهو تتمة الحديث السابق، فانظر الهامش السابق.

وروي بمعناه من حديث الحسين بن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: مسند أحمد (ط. الرسالة وأحمد شاكر: ٧٣٤، وضعفوه)، وضعَّفه: المنذري والألباني (ضعيف الترغيب: ٢٠٤٨)، ويوسف بن ماجد المقدسي (المقرر على أبواب المحرر: ١/ ٤٣٠)، والهيثمي (مجمع الزوائد: ٣٩٤٦)، والبوصيري (مصباح الزجاجة: ٢/ ٥٠)، وابن حجر (تعجيل المنفعة: ١/ ٧١٢)، والألباني (الضعيفة: ٤٥٥١)، والحويني (نثل النبال: ٣/ ٤٦٠، ٤/ ٣٤٦)، وانظر كتاب: فاطمة بنت النبي ﷺ لإبراهيم المديهش (٧/ ٤٥).

ويُغني عنه ما جاء في صحيح مسلم (٩١٨) من حديث أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زوج النبي ﷺ تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول: إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم أجرني في مصيبتي، وأخلف لي خيراً منها، إلا أجره الله في مصيبته، وأخلف له خيراً منها»، قالت: فلما تُوفي أبو سلمة قلت كما أمرني رسول الله ﷺ، فأخلف الله لي خيراً منه؛ فتزوجت رسول الله ﷺ.

الحديث السابع والعشرون

وبه إلى أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا خير في العيش إلا لرجلين: مستمع واعٍ أو عالم ناطق»(١).

---

(١) المحدث الفاصل للرامهرمزي (١٣)، وضعَّفه السيوطي (الزيادات على الموضوعات، ت: رامز خالد، ٢١٥)، وعبد اللطيف الهميم (الموسوعة الحديثية: ١٩/ ١٨)، والحديث بذات الإسناد في الأحاديث السابقة، فيُنظر ما تقدَّم في تخريجها.

ويُغني عنه قوله ﷺ: «الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذكر الله وما والاه، أو عالمًا أو متعلمًا»، صحَّحه الترمذي (سننه: ٢٣٢٢)، والألباني والمنذري (صحيح الترغيب: ٧٤)، وابن مفلح (الآداب الشرعية: ٢/ ٣٧)، والصدر المناوي (كشف المناهج والتناقيح: ٤/ ٣٧٨)، وابن حجر والألباني (هداية الرواة: ٥١٠٣)، وانظر: الصحيحة للألباني (٢٧٩٧).

الحديث الثامن والعشرون

وبه إلى أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الغضب والحدة لا يكون إلا في صالحي أمتي وأبرارها وأتقيائها ثم تفيء[1]»[2].

---

(١) «ثم تفيء» لم ترد في المخطوطة، وهي في سائر المراجع.

(٢) أمالي ابن بشران – الجزء الثاني (١٢٦٠)، وزهر الفردوس لابن حجر (ط. دار البر: ١٤٠٤، وحكم عليه بالوضع المحققون)، وحكم عليه المحدثون بالوضع، فانظر: المقاصد الحسنة للسخاوي (٣٩٧)، والزيادات على الموضوعات للسيوطي (ت: رامز خالد، ١٢٨)، وفيض القدير للمناوي (٣/ ٤١٠)، والتيسير له (١/ ٥٠٥)، وكشف الخفاء للعجلوني (١١٢٠)، والضعيفة للألباني (٢٨)، والحديث بذات الإسناد في الأحاديث السابقة، فيُنظر ما تقدَّم في تخريجها.

قال محمد الغزي (حسن التنبه: ٤/ ٢٩٤): «والحدة دون سوء الخلق، والفرق بين سوء الخلق والحدة: أن سوء الخلق لا يسلم صاحبه من الإثم بخلاف الحدة؛ فإنَّه يرجع قبل أن يدركه الإثم ... «ثُمَّ تَفِيْءُ»؛ أي: ترجع قبل أن يدركها الإثم».

الحديث التاسع والعشرون

وبه إلى أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «ليس أحد أولى بالحدَّةِ من حامل القرآن؛ لعزة[١] القرآن في جوفه»[٢].

(١) «لعزة» غير واضحة في المخطوطة، وهي في سائر المراجع.

(٢) الضعفاء الكبير للعُقيلي (١/ ١٤١، وضعَّفه)، وحكم عليه المحدثون بالوضع، فانظر: ميزان الاعتدال للذهبي (١/ ٣١٦)، ولسان الميزان لابن حجر (٢/ ٢٢)، والزيادات على الموضوعات للسيوطي (ت: رامز خالد، ١٢٨)، والضعيفة للألباني (٢٨)، والجامع لكتب الضعفاء لشادي آل نعمان (٣/ ٧٨)، والموسوعة الحديثية للهميم (١٨/ ٣٦٩)، والحديث بذات الإسناد في الأحاديث السابقة، فيُنظر ما تقدَّم في تخريجها.

الحديث الثلاثون

وبه إلى أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا أن السُّؤَّالَ يكذبون ما أفلح من ردَّهم»(١).

(١) الضعفاء الكبير للعُقيلي (١/ ١٤١ وضعَّفه)، وتاريخ أصبهان لأبي نعيم (٢/ ١٠٤)، والحديث بذات الإسناد في الأحاديث السابقة، فيُنظر ما تقدَّم في تخريجها، والحديث له طرق أخرى ضعَّفها المحدثون، فانظر: الاستذكار لابن عبد البر (٨/ ٦٠١)، والتمهيد له (٣/ ٦٩٧)، والموضوعات لابن الجوزي (٢/ ١٥٥)، والمقاصد الحسنة للسخاوي (٨٩٢)، والألباني (الضعيفة: ٤٣٦٥، وقال في آخره: وجملة القول؛ أن الحديث ضعيف جداً من جميع طرقه، وبعضها أشد ضعفًا من بعض).

الحديث الحادي والثلاثون[١]

وبه إلى أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «أَعْطِ الأجيرَ أجرَه قبل أن يجفَّ عرقه»[٢].

---

(١) في المخطوطة: «الحديث الحادي والأربعون».

(٢) نوادر الأصول للحكيم الترمذي (ص: ٦٦)، وقد صحَّ الحديث بشواهده، وممَّن صحَّحه: المنذري والألباني (١٨٧٧ وما بعده، وقال المنذري: (وبالجملة فهذا المتن مع غرابته يكتسب بكثرة طرقه قوة، والله أعلم)، والبوصيري (مصباح الزجاجة: ٣/ ٧٥)، والمناوي (التيسير: ١/ ١٧١، والفيض: ١/ ٥٦٢)، ومحمد الغزي (الإتقان: ١/ ٨٧)، والألباني (الإرواء: ٥/ ٣٢٠)، وجاسم الدوسري (الروض البسام: ٢/ ٣١٦)، وخالد الشلاحي (التبيان: ٩/ ٢٩٥)، والهميم وزملاؤه (الموسوعة الحديثية: ٣٩/ ٣٣).

قال الزيلعي (نصب الراية: ٤/ ١٣١): «ومعنى الحديث في الصحيح أخرجه البخاري عن المقبري عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجل أعطى بي، ثم غدر، ورجل باع حراً، فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيراً، فاستوفى منه، ولم يعطه أجره»، انظر: صحيح البخاري (٢٢٢٧)، وقال ابن الجوزي -باختصار- (كشف المشكل: ٣/ ٥٣٣): «قوله: (أعطى بي) أي حلف بي، وذلك لأنه اجترأ على ربه عَزَّوَجَلَّ، وأما الذي باع حراً فلأنه إنما يُضرب الرق على الكافر، فأما المؤمن فإنه عبد لله خالص، فمن باعه باع عبداً لله خالصاً، وأما الذي استأجر أجيراً، فإن الأجير وثق بأمانة المستأجر، فإن خان الأمانة تولى الله جزاءه».

الحديث الثاني والثلاثون

وبه إلى أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «البيِّعان بالخيار ما لم يتفرَّقا، فإذا صدقا وبيَّنا رُبِي بركة بيعهما، وإن كذبا وكتما مُحق بركة بيعهما»(١).

(١) لم أجده من رواية أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو متفقٌ عليه من رواية حكيم بن حزام (البخاري: ٢٠٧٩، ومسلم: ١٥٣٢).

الحديث الثالث والثلاثون

وبه إلى أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «التاجر الصدوق بمنزلة الشهيد يوم القيامة»(١).

(١) عزاه السيوطي إلى ابن النجار (جامع الأحاديث: ١١٠٤٧) ولم أقف عليه، وصحَّحه بشواهده: الترمذي (سننه، ط. الرسالة: ١٢٥١، وصححه المحققون)، والحاكم (مستدركه: ٢١٧١)، والبغوي (شرح السنة: ٨/ ٤، ومصابيح السنة: ٢٠٤٢)، وابن القطان (بيان الوهم والإيهام: ٤/ ٤٧٨، ٥/ ٧٦٩)، والمنذري والألباني (صحيح الترغيب: ١٧٨٢)، وابن تيمية (المستدرك على مجموع الفتاوى: ١/ ١٦٣)، والذهبي (الميزان: ٣/ ٤١٣، وقال: وهو حديث جيد الإسناد، صحيح المعنى، ولا يلزم من المعيَّة أن يكون في درجتهم، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقٗا﴾ [سورة النساء:٦٩])، وابن مفلح (الآداب: ٢/ ٢٤٢)، والألباني بعد تراجعه عن تضعيفه (الصحيحة: ٣٤٥٣).

الحديث الرابع والثلاثون

وبه إلى أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «التاجر فاجر، والفاجر في النار»، قيل يا رسول الله: أو ليس أحل الله البيع، وحرَّم الربا، قال: «بلى، ولكنهم يتحدثون فيكذبون، ويكذبون فيفجرون»(١).

---

(١) الترغيب والترهيب لقوام السنة (ط. اللؤلؤة: ٨٠٢، وضعفه المحققون)، والأباطيل للجورقاني وضعفه ونقل تضعيف الأئمة له: أحمد، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والنسائي (٢/ ١٤٣)، وضعفه ابن الجوزي (الموضوعات: ٢/ ٢٣٨).

ولكن صححه من رواية عبد الرحمن بن شبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الحاكم (مستدركه، ط. الرسالة: ٢١٧٤، وصححه المحققون)، والمنذري والألباني (صحيح الترغيب: ١٧٨٦)، والهيثمي (مجمع الزوائد: ٦٣٠٣)، والألباني (الصحيحة: ٣٦٦)، وياسر آل عيد (فضل الرحيم الودود: ٩/ ٢٥٥).

وصحَّ أيضاً بلفظٍ آخر من رواية رفاعة الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إن التجار يبعثون يوم القيامة فجاراً إلا من اتقى الله وبر وصدق»، وصححه الترمذي (سننه، ط. الرسالة: ٢٥٣، وصححه المحققون)، وابن حبان (صحيحه: ٢٩٠٤)، والحاكم (مستدركه: ٢١٧٣)، والبغوي (مصابيح السنة: ٢٠٤٤)، والمنذري والألباني (صحيح الترغيب: ١٧٨٥)، وابن حجر والألباني (هداية الرواة: ٢٧٢٩)، والسخاوي (الأجوبة المرضية: ١٠٣)، والألباني (الصحيحة: ٩٩٤، ١٤٥٨).

الحديث الخامس والثلاثون

وبه إلى أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «الجالب مرزوق، والمحتكر ملعون»(١).

---

(١) الثقفيات للقاسم الثقفي (٧٢)، والحديث بذات الإسناد في الأحاديث السابقة، فيُنظر ما تقدَّم في تخريجها، ورُوي بإسناد آخر عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فانظر: (الطيوريات لأبي طاهر السلفي، ت: دسمان وعباس، وضعفه المحققان وقالا: ضعيف جداً).

ورُوي أيضاً عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لكنه ضعيف، ضعَّفه: العُقيلي (الضعفاء الكبير: ٣/ ٢٣١)، وابن عدي (الكامل: ٦/ ٣٤٨)، وابن القيسراني (ذخيرة الحفاظ: ٢٦٣٦)، والمنذري والألباني (ضعيف الترغيب: ١١٠١)، والذهبي (ميزان الاعتدال: ٣/ ١٣٠، والمهذب: ٤/ ٢١٥٨)، وابن كثير (إرشاد الفقيه: ٢/ ٣٤)، والصدر المناوي (كشف المناهج والتناقيح: ٢/ ٥١٢)، وابن الملقن (البدر المنير: ٦/ ٥٠٥)، والبوصيري (مصباح الزجاجة: ٣/ ١٠)، وابن حجر (فتح الباري: ٤/ ٣٤٨، والدراية: ٢/ ٢٣٤)، وابن قطلوبغا (التعريف والإخبار: ٣/ ٣٩٦)، والسخاوي (المقاصد الحسنة: ٣٦١)، والصنعاني (التنوير: ٥/ ٢٨٤، وقال في شرحه: (الجالب): أي إلى سوق المسلمين لأرزاقهم ومنافعهم، (مرزوق): لأنه تَبَارَكَ وَتَعَالَى يبارك له في بيعه وشراه، (والمحتكر): عليهم تربصاً للغلاء (ملعون): أي مطرود عن رحمة الله تعالى)، والبصارة (أنيس الساري: ٤/ ٢٨٤٠).

لكن مما صحَّ في ذم الاحتكار، ما جاء في صحيح مسلم (١٦٠٥) عن معمر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن رسول الله ﷺ قال: «لا يحتكر إلا خاطئ».

الحديث السادس والثلاثون

وبه إلى أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنما[١] المال مال جالب، وشر تجاركم المقيم بين أظهركم يهادونكم وتهادونهم، ويخالفونكم وتخالفونهم»[٢].

---

(١) «إنما» غير واضحة في المخطوطة، واستدركتها من المرجع.

(٢) لم أجده عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وإنَّما عن الحسن البصري -بلا إسناد-: (تنبيه الغافلين للسمرقندي، ص ٤٥٩)، وعلى كل حال فإسناد الحديث إسناد الأحاديث المتقدمة عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فيُحكم عليه بالوضع، والله أعلم.

الحديث السابع والثلاثون

وبه إلى أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ العفو لا يزيد العبد إلا عزاً؛ فاعفوا يعزكم الله، وإنَّ التواضع لا يزيد العبد إلا رفعة؛ فتواضعوا يرفعكم الله، وإنَّ الصدقة لا تزيد المال إلا نماء، فتصدَّقوا يرحمكم الله»(١).

(١) الترغيب والترهيب لقوام السنة (ط. اللؤلؤة: ٦٢٤، وحكم عليه المحققون بالوضع)، والترغيب لابن شاهين (٢٣٧)، والحديث بذات الإسناد في الأحاديث السابقة، فيُنظر ما تقدَّم في تخريجها، والضعيفة للألباني (٣٤٢٥).

وممَّا ثبت بمعناه ما جاء في صحيح مسلم (٢٥٨٨) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن رسول الله ﷺ: «ما نقصت صدقة من مال، وما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً، وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله».

الحديث الثامن والثلاثون

وبه إلى أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: «ألا أخبركم بخياركم؟»، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «خياركم من لان منكباه، وحسن خلقه، وأكرم زوجه إذا قدر»[1].

---

(١) جزء من حديث ابن شاهين رواية ابن المهتدي (٥)، وزهر الفردوس لابن حجر (ط. دار البر: ٩٨١، وحكم عليه المحققون بالوضع)، والحديث بذات الإسناد في الأحاديث السابقة، فيُنظر ما تقدَّم في تخريجها.

ومما ثبت بمعناه: عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا، وخياركم خياركم لأهله»، صححه الترمذي (سننه: ١١٩٦)، وابن حبان (صحيحه: ٦٣٤)، والحاكم (مستدركه: ١٧٤)، والمنذري والألباني (صحيح الترغيب: ١٩٢٣)، وانظر: الصحيحة للألباني (٢٨٤، ٧٥١)، وأنيس الساري للبصارة (١/ ٧٩٦، ٣/ ١٩١٩).

الحديث التاسع والثلاثون

وبه إلى أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بشراركم؟»، قال أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بلى يا رسول الله، قال: «إنَّ شراركم من لا يُرجى خيره، ولا يُؤمن شره، وإنَّ خياركم من يُرجى خيره، ويُؤمن شره»(١).

(١) هو تتمة الحديث السابق، ويُروى بإسناد آخر عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (مسند أبي يعلى – ت السناري: ٣٩١٠، وقال عنه المحقق: سنده تالف)، وضعفه: ابن عدي (الكامل: ٨/ ٢٧)، والهيثمي (مجمع الزوائد: ١٣١١٢)، وعبد اللطيف الهميم وزملاؤه (الموسوعة الحديثية: ١٦/ ٢٣٦).

لكن صحَّ عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، انظر: مسند أحمد (ط. الرسالة: ٨٩٢٠، وصححه المحققون)، وصححه: الترمذي (سننه: ٢٤١٣)، وابن حبان (صحيحه: ٧٠٧)، وابن حجر والألباني (هداية الرواة: ٤٩٢٣).

الحديث الأربعون

أخبرنا النظام، أنا ابن المحب، أنا ابن تيمية، أنا الفخر بن البخاري، أنا[1] أبو اليمن الكندي، أنا أبو محمد المقرئ، أنا أبو علي الحسن بن محمد، أنا أبو الفتح الحفار، أنا أبو الفضل الهاشمي، أنا أبو عبد الله بن عفير، أنا أبو محمد الحجاج بن يوسف، ثنا بشر بن الحسين، أنا الزبير بن عدي، عن **أنس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(ح) **قال الحفار**: وأنا أبو الفضل، أنا ابن عفير، ثنا الحجاج، ثنا بشر، حدثني شعيب، عن الزهري عن **ابن عمر** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

كلاهما عن النبي ﷺ **أَنَّه قال** -في بعض أسفاره-: «**من قال سبحان الله وبحمده فله عشر حسنات، ومن قالها عشراً فله مائة، ومن قالها مائة فله ألف، ومن زاد زاده الله، ومن بهت مؤمناً أو مؤمنة حبسه الله تعالى في ردغة الخبال حتى يأتي بالمخرج، ومن أعان على خصومة لا علم له بها كان في سخط الله حتى ينزع، ومن حالت شفاعته دون حدٍّ من حدود الله فقد ضادَّ الله في ملكه، ومن مات وعليه دين أُخذ من**

(١) «أنا» ليست في المخطوطة.

حسناته وزيد في سيئاته؛ ليس ثَمَّ هناك دينار ولا درهم، وعليكم بركعتي الفجر؛ فإنَّ فيهما رغب الدهر»[١].

---

(١) هذا الحديث رُوي بإسنادين: أما الأول فقد تقدَّم بيانه، وهو بذات الإسناد في الأحاديث السابقة، فيُنظر ما تقدَّم في تخريجها.

وأما الثاني ففيه -كما الإسناد الأول-: الحجاج بن يوسف بن قتيبة أبو محمد الهمذاني الأزرق (ت ٢٦٠ هـ) ترجم له أبو الشيخ (طبقات المحدثين بأصبهان: ٢/ ٢٢٥)، وأبو نعيم (أخبار أصبهان: ١/ ٣٥٤)، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا، وهو راوي النسخة الموضوعة عن بشر بن الحسين عن الزبير بن عدي، كما تقدم.

لكن الحديث صححه من غير هذين الطريقين -إلا الفقرة الأخيرة منها، فقد صحَّت موقوفة عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، كما تقدم بيانه في الحديث (٧)-: العُقيلي (الضعفاء الكبير، ٢/ ٦٠)، ومحققو مسند أحمد (٥٣٨٥، ت أحمد شاكر، ط. الرسالة)، وصححه الحاكم (مستدركه، ط. الرسالة: ٢٢٥٣، وصححه المحققون)، والبغوي (مصابيح السنة: ٢٧٢٠)، والمنذري والألباني (صحيح الترغيب: ١٨٠٩، ٢٢٤٨ وقال المنذري: (ردغة الخبال) هي: عصارة أهل النار أو عرقهم)، والذهبي (المهذب: ٥/ ٢٢١١)، ومحققو شعب الإيمان للبيهقي (ط. الرشد: ٧٢٦٧)، وابن القيم (إعلام الموقعين: ٤/ ٣٠٧)، والهيثمي (مجمع الزوائد: ١٦٨٦٠)، وابن حجر والألباني (هداية الرواة: ٣٥٤٢)، والألباني (الصحيحة: ٤٣٧، والإرواء: ٢٣١٨)، ونبيل البصارة (أنيس الساري: ٧/ ٥٣٤٣).

تَمَّ، والحمد لله، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

وفرغ منها واضعها: يوسف بن حسن بن عبد الهادي، يوم السبت، سابع عشرين، شهر ربيع الآخر، سنة تسع وثمانين وثمان مائة.

والحمد لله وحده، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.